

حاشية السندي على النسائي

4365 - قال لرجل أمرت ظاهر السوق أنه على بناء المفعول للخطاب أو بناء الفاعل للمتكلم أي أمرتك أو أمرت الناس ويحتمل أنه على بناء المفعول للمتكلم والمعنى أمرت بالتحية في يوم الأضحى حال كونه عيداً أو يوم الأضحى أن اتخذه عيداً والمعنى الأول أقرب إلى قول الرجل إلا منيحة أنثى أصل المنيحة ما يعطيه الرجل غيره ليشرب لبنها ثم يردّها عليه ثم يقع على كل شاة لأن من شأنها أن تمنح بها وهو المراد هنا وإنما منعه لأنه لم يكن عنده غيرها ينتفع به قلت ويحتمل أن المراد هنا ما أعطاه غيره ليشرب اللبن ومنعه لأنه ملك الغير وقول الرجل لزعمه أن المنحة لا ترد ولذلك قال صلى الله عليه وسلم المنحة مردودة والله تعالى أعلم ولكن تأخذ الخ كأنه أرشده إلى أن يشارك المسلمين في العيد والسرور وإزالة الوسخ فذاك يكفيه إذا لم يجد الأضحية والله تعالى أعلم وتقدم التشديد أنسب هنا تمام أضحيتك أي هو ما يتم به أضحيتك بمعنى أنه يكتب لك به أضحية تامة لا بمعنى أن لك أضحية ناقصة إن لم تفعل ذلك وإن فعلته تصير تامة والله تعالى أعلم قوله بالمصلى ليرغب الناس فيه